

جمعية صحة المرأة بمنطقة عسير

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١٣٩٠)

منطقة عسير - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م

وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة	الفهرس
١ - ٢	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
٦ - ١٣	الإيضاحات حول القوائم المالية



تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء الجمعية العمومية

جمعية صحة المرأة بمنطقة عسير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الرأي المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية صحة المرأة بمنطقة عسير - مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١٣٩٠) - كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا ، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية ، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م ، وأدائها المالي وتدفعاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية.

أساس الرأي المطلق:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية ، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك القواعد. باعتبارنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

المعلومات الأخرى ولفت الانتباه:

إن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى ، ونلفت الانتباه الى ان الجمعية لم تقم بتكوين مخصص نهاية الخدمة .

امر آخر:

رُوجعت القوائم المالية للجمعية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م ، من قبل مراجع اخر والذي اصدر تقريره برأي غير معدل بتاريخ ١٤ ابريل ٢٠٢١م.

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية ، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهرى ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية ، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدره الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم ، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية ، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة ، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها ، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالية في الجمعية.



مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ , وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد , إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ , وتعد جوهرياً , بمفردها أو في مجموعها , إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية , فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم ب :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ , وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابة لتلك المخاطر , والحصول على أدلة مراجعة كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ , لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز إجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة , من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف , وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة , ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة , واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها , فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري , يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية , أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية , عندها يتم تعديل رأينا. نستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك , فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام , وهيكل ومحتوى القوائم المالية , بما في ذلك الإفصاحات , وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية صحة المرأة بمنطقة عسير - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة , بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.
الرأي حول المتطلبات القانونية والرقابية الأخرى

وفي رأينا فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية , وهي مطابقة للدفاتر والسجلات المحاسبية المحفوظ بها .

الرياض : ٨ ذو الحجة ١٤٤٣ هـ

الموافق : ٧ يوليو ٢٠٢٢ م.

عن الرويس وشركاه
محاسبون ومراجعون قانونيون

خالد سلطان الرويس

ترخيص رقم (٣٦٠)



٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	إيضاح	
			<u>الأصول</u>
			<u>الأصول المتداولة</u>
٥,٠٠٠	٧٠,٧٧١	(٤)	النقد وما في حكمه
٥,٠٠٠	٧٠,٧٧١		مجموع الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
٤,٠٦٦	٣٤,٣٦٦	(٥)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
٤,٠٦٦	٣٤,٣٦٦		مجموع الأصول غير المتداولة
٩,٠٦٦	١٠٥,١٣٧		إجمالي الأصول
			<u>الالتزامات و صافي الأصول</u>
			<u>الالتزامات المتداولة</u>
-	٦,٠٠٠	(٦)	مصرفات مستحقة
-	٦,٠٠٠		مجموع الالتزامات
			<u>صافي الأصول</u>
٩,٠٦٦	٩٩,١٣٧		صافي الأصول غير المقيدة
٩,٠٦٦	٩٩,١٣٧		مجموع صافي الأصول
٩,٠٦٦	١٠٥,١٣٧		إجمالي الالتزامات و صافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م (المبالغ بالريالات السعودية)

إجمالي ٢٠٢٠ م	إجمالي ٢٠٢١ م	غير مقيدة	إيضاح
<u>الإيرادات</u>			
٥,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	التبرعات النقدية العامة
٤,١٠٠	٣٣,٤٦٦	٣٣,٤٦٦	التبرعات العينية الممتلكات والآلات والمعدات
-	٤,٦٠٠	٤,٦٠٠	اشتراكات اعضاء
-	١٢٠,٠٠٠	١٢٠,٠٠٠	دعم حكومي
٩,١٠٠	١٨٨,٠٦٦	١٨٨,٠٦٦	اجمالي الإيرادات
<u>المصروفات</u>			
-	٣,٦٤٥	٣,٦٤٥	(٧) مصروفات الأنشطة
-	٩١,١٨٤	٩١,١٨٤	(٨) المصروفات العمومية والإدارية
٣٤	٣,١٦٦	٣,١٦٦	(٥) إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
٣٤	٩٧,٩٩٥	٩٧,٩٩٥	إجمالي المصروفات
٩,٠٦٦	٩٠,٠٧١	٩٠,٠٧١	التغير في صافي الأصول
-	٩,٠٦٦	٩,٠٦٦	صافي الأصول بداية السنة
٩,٠٦٦	٩٩,١٣٧	٩٩,١٣٧	صافي الأصول نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
٩,٠٦٦	٩,٠٠٧١	التغير في صافي الاصول
٣٤	٣,١٦٦	إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
(٤,١٠٠)	(٣٣,٤٦٦)	التبرعات العينية الممتلكات والآلات والمعدات
٥,٠٠٠	٥٩,٧٧١	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
		<u>التغيرات في الأصول والالتزامات المتداولة</u>
-	٦,٠٠٠	مصروفات مستحقة
-	٦٥,٧٧١	صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية
٥,٠٠٠	٦٥,٧٧١	التغير في النقدية خلال السنة
-	٥,٠٠٠	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٥,٠٠٠	٧٠,٧٧١	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٩) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية صحة المرأة بمنطقة عسير ، جمعية خيرية مسجلة لدى وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (١٣٩٠) وتاريخ ١٤٤١/٠٢/٠٧ الموافق ١٠/٠٦/٢٠١٩ م ، ومركزها الرئيسي :- مدينة ابها - منطقة عسير - المملكة العربية السعودية .

١،١ - وتمثل أهداف الجمعية طبقاً لنظامها الأساسي في ما يلي :-

- * تقديم خدمات الرعاية الصحية للمرأة .
- * تأهيل الكوادر الصحية والتطوعية المعنية بصحة المرأة .
- * تعزيز الثقافة الصحية لدى المرأة في المجتمع .

٢،١ - السنة المالية :-

تبدأ السنة المالية في الاول من يناير من العام المالي ٢٠٢١م وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من العام المالي ٢٠٢١ م .

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، وللمتطلبات الإثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف اللجنة . وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل اللجنة في ايضاح رقم(٣)

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للمؤسسة وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي .

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

٣. اهم السياسات المحاسبية المتبعة

٣,١ - النقدية و ما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٣,٢ - المدينون التجاريون :

تمثل حقوق اللجنة لدى الغير من عملاء اللجنة الناتجة عن عمليات البيع الاجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصيلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان اللجنة لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحويل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها و يعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣,٣ - الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات اللجنة و التي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات و أنشطة اللجنة و ليس بغرض البيع تفيد الممتلكات و الآلات و المعدات بالتكلفة مضافا اليها تكلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، و تظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم و اي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة ، للموجودات كما يلي :

أثاث ومفروشات ١٠ %

تتم مراجعة القيمة المتبقية و الاعمار الانتاجية و طرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات و تصبح جاهزة للاستخدام و عندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالاضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٣,٤ - اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية و التي ينبغي الالتزام بها بالاضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية و العناية بها و استثمارها بما يحقق اهداف الواقف و يعود بالنفع على المستفيدين من عوائد و إيرادات هذه الاوقاف .

٣,٥- الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئياً بسعر المعاملة .

٣,٦- عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدى ايجار (او ينطوي على ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدى. يصنف عقد الإيجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي اللجنة أ-اللجنة كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الإيجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الإيجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الإيجار ما بين تخفيض التزامات عقود الإيجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة . يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الإيجار ايهما اقل. اذا تم تصنيف عقد الإيجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الإيجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الإيجار .

ب-اللجنة كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم اللجنة بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكيه الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الإيجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها .

٣,٧- المخصصات

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى اللجنة التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٣,٨- منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على اللجنة التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم اللجنة باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجنة على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة اللجنة وذلك عند انتهاء خدمات الموظف

٣,٩ - ضريبة القيمة المضافة :

أ- تقوم اللجنة بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية و القرارات و الاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك و ذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب- في حال وجود نشاط تجاري لدى اللجنة فتقوم اللجنة بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك

٣,١٠ - قائمة الانشطة :

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات و المصروفات على اساس وظيفي ، طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و الأنشطة المساندة.

أ- اعتراف بالإيرادات والتبرعات : (تتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها اللجنة من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

- عندما تتمتع اللجنة بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع اللجنة الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية . وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها اللجنة تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الانشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله اللجنة من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

أ- اعتراف بالإيرادات والتبرعات : (تتمه)

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . و يعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشمال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تسلم اللجنة منح حكومية من وزارة المراد البشرية و يتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة و الشروط المرتبطة بها لايرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

ايرادات التحويلات و اعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة و غير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل اللجنة .

ب- المصروفات والمساعدات

مصروفات الانشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات اللجنة في اداء وظيفتها الاجتماعية و التي تمثل النشاط الرئيسي للجنة المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الانشطة الممولة و المدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق و تنمية الموارد المالية و جمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية .

٣,١١ - صافي الاصول

يمثل حساب صافي الاصول في اللجنة الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، و يتم تبويبه وفقا لمعيار العرض و الافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول اللجنة لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، و من ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة اللجنة ، و قد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول اللجنة خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، و قد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول اللجنة خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، و تلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، و عدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

٣.١٢- قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	(٤) النقد وما في حكمه
٥,٠٠٠	٧٠,٧٧١	بنك البلاد
٥,٠٠٠	٧٠,٧٧١	

(٥) الممتلكات والألات والمعدات - بالاصافي

الإجمالي	الألات ومكان	اثاث ومفروشات	حاسب الي	اجهزة كهربائية	التكلفة
٤٠١٠٠	-	٤٠١٠٠	-	-	الرصيد بداية السنة
٣٣,٤٦٦	٢,٤٠٠	١٦,٤٦٦	٦,٢٠٠	٨,٥٠٠	الإضافات خلال السنة
٣٧,٥٦٦	٢,٤٠٠	٢٠,٤٦٦	٦,٢٠٠	٨,٥٠٠	الرصيد في نهاية السنة
٣٤	-	٣٤	-	-	<u>الإهلاك المتراكم</u>
٣,١٦٦	٣٦٠	١,٥٩٦	٨٧٢	٣٣٨	الرصيد بداية السنة
٣,٢٠٠	٣٦٠	١,٦٣٠	٨٧٢	٣٣٨	إهلاك السنة
					الرصيد في نهاية السنة
					<u>القيمة الدفترية</u>
٣٤,٣٩٦	٢,٠٤٠	١٨,٨٣٦	٥,٣٢٨	٨,١٦٣	الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢١م
٤٠,٦٦	-	٤٠,٦٦	-	-	الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠م

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م (المبالغ بالريالات السعودية)

(٦) مصروفات مستحقة

رواتب مستحقة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
-	٦,٠٠٠
-	٦,٠٠٠

(٧) مصروفات الانشطة

الأيام العالمية

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
-	٣,٦٤٥
-	٣,٦٤٥

(٨) المصروفات العمومية والإدارية

مرتبات واجور وما في حكمها

ايجارات

كهرباء

مراسلات بريدية

أدوات مكتبية وقرطاسية ومطبوعات

شحن ونقل

ضيافة ونضافة

صيانة

بناء خطط استراتيجية

أنظمة وبرامج

٣١ ديسمبر ٢٠٢٠ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
-	٣٦,٠٠٠
-	٣٠,١٠٠
-	٨٣٢
-	٢,٢٥٩
-	٦٢٦
-	١,٠٧٠
-	١,١٠٤
-	١٩٣
-	١٥,٠٠٠
-	٤,٠٠٠
-	٩١,١٨٤

(٩) عام

- تم اعتماد القوائم المالية للجمعية من الادارة بتاريخ ٢٠٢٢/٧/٦ م